

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٦٧٤ لسنة ٢٠٢١

بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين

مقارها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق

في المنازعات ؛

وعلى كتاب السيد اللواء السكرتير العام المساعد لمحافظ بنى سويف بشأن نقل

مقر لجنة الهيئة العامة للإصلاح الزراعى ببنى سويف لمقر آخر ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان

التوفيق في المنازعات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون مقر لجنة التوفيق في المنازعات للهيئة العامة للإصلاح الزراعى

بنى سويف الكائن فى : مبنى مديرية الزراعة ببنى سويف - بالدور العلوى -

بجوار مكتب وكيل وزارة الزراعة - بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٦/٤/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان